

مسطرة التسوية التي باشرها مجلس المنافسة

1. السياق وشروط الأهلية

بواسطة قراره عدد 68/ق/2022 بتاريخ 4 يونيو 2022، كما تم تغييره وتتميمه بالقرار عدد 90/ق/2022 بتاريخ 31 غشت 2022 والقرار عدد 104/ق/2022 بتاريخ 29 شتبر 2022، فتح مجلس المنافسة مسطرة تسوية عمليات التركيز الاقتصادي المنجزة في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2019 إلى غاية 31 دجنبر 2021، دون تبليغها لدى المجلس.

ويمكن للفاعلين الاقتصاديين، الذي أنجزوا هذه العمليات، الاستفادة من الإطار التصالحي المنصوص عليه في المسطرة المذكورة وفقا لشروط معينة، إذ يتعين عليهم أولا تقديم تصريح تلقائي بالعملية داخل أجل أقصاه 31 دجنبر 2022، ثم في مرحلة ثانية، إيداع ملف التبليغ الكامل لدى مجلس المنافسة في غضون 30 يوما من الإدلاء بهذا التصريح، طبقا للمسطرة المنصوص عليها في القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

ومقابل الاستفادة من هذه المسطرة، يتعين على هؤلاء الفاعلين الاقتصاديين التنازل نهائيا ودون تحفظ عن الطعن في مسطرة التحقيق أمام مجلس المنافسة، وعن كل طعن ضد قرار المجلس.

وفي حالة استيفاء معايير الأهلية، تخول مسطرة التسوية للجهة الطالبة الاستفادة من إطار تصالحي على شكل عقوبة مالية جزافية مخففة ومحدد سقفها إزاء نظام العقوبات العام المنصوص عليه في المادة 19¹ من القانون رقم 104.12. ومن تم، تحدد العقوبة:

• بالنسبة للمنشآت التي أنجزت رقم معاملات، في نسبة 1 في المائة من رقم المعاملات المنجز بالمغرب خلال آخر سنة محاسبية مختتمة. ويضاف إليه، إذا اقتضى الحال، رقم المعاملات الذي أنجزته في المغرب خلال نفس الفترة الجهة التي تم تملكها. ويحدد سقفه في:

• 4 ملايين درهم لكل عملية تركيز لم يتم تبليغها؛

• 10 ملايين درهم في حالة إذا تعلق الأمر بعمليات تركيز متنوعة لم يتم تبليغها باشرتها نفس مجموعة المنشآت، وتخضع سوية لإلزامية التبليغ، شريطة أن تكون موضوع تصريح موحد من لدن المجموعة.

• بالنسبة للمنشآت التي لم تنجز رقم معاملات، في غرامة مالية جزافية قدرها 500.000 درهم.

¹ تنص هذه المادة على أنه "يمكن لمجلس المنافسة أن يفرض على الأشخاص الملزمين بالتبليغ عقوبة مالية يحدد مبلغها الأقصى بالنسبة إلى الأشخاص الاعتباريين في 5% دون احتساب الرسوم من رقم معاملاتهم المنجز بالمغرب خلال آخر سنة محاسبية مختتمة، دون احتساب الرسوم، يضاف إليه، إذا اقتضى الحال، رقم المعاملات الذي أنجزته في المغرب خلال نفس الفترة الجهة التي تم تملكها".

2. حصيلة تفعيل مسطرة التسوية

تكللت حملة التسوية الأولى التي باشرها مجلس المنافسة بنجاح كبير لدى عالم الأعمال، إذ تم تبليغ المجلس بحوالي 150 عملية طويلة فترة عملية التسوية.

وبعد فحص دقيق لهذه العمليات، حدد المجلس 27 عملية تركيز اقتصادي تستوفي شروط مسطرة التسوية المؤطرة بمقتضى القرار عدد 68/ق/2022 المذكور أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه.


وعلاوة بتوزيع طلبات التسوية وفقا لقطاعات الأنشطة، تصدرت قطاعات الأنشطة المالية والتأمينات جل الملفات التي جرت تسويتها، بنسبة بلغت 53 في المائة من الملفات التي تمت معالجتها.

الجدول: التوزيع القطاعي لحالات عدم تبليغ التركزات الاقتصادية التي تمت معالجتها (بالعدد)

عددها	طبيعة القرارات الصادرة
14	الأنشطة المالية والتأمينات
4	البناء
3	الصناعات التحويلية
2	التجارة وإصلاح السيارات والدراجات النارية
2	إنتاج وتوزيع الطاقات المتجددة والكهرباء والغاز والبخار والهواء المكيف
1	الزراعة والحراجة والصيد
1	خدمات بيع الأسفار بالتقسيط
27	المجموع

وتتشكل الملفات المتبقية والتي تمت تسويتها من قطاعات البناء (بنسبة 15 في المائة)، والصناعات التحويلية (بنسبة 11 في المائة)، والتجارة وإصلاح السيارات والدراجات النارية (بنسبة 7 في المائة)، وإنتاج وتوزيع الطاقات المتجددة والكهرباء والغاز والبخار والهواء المكيف (بنسبة 7 في المائة)، إضافة إلى الزراعة والحراجة والصيد (بنسبة 4 في المائة) وخدمات بيع الأسفار بالتقسيط (بنسبة 4 في المائة).

رسم بياني: التوزيع القطاعي لحالات عدم التبليغ عن التركزات الاقتصادية التي تمت معالجتها (بالنسبة المئوية)



وبلغ الغلاف المالي الإجمالي للعقوبات المفروضة على عمليات التركيز الاقتصادي التي تمت تسويتها، والبالغ عددها 27 عملية، 36,009 مليون درهم².

وتجدر الإشارة إلى أنه، علاوة على المبالغ التي طلبها بمقتضى مسطرة التسوية التصالحية، فرض المجلس سنة 2022 غرامة مالية تبعا لإحالات ذاتية باشرها باقتراح من المقرر العام، وبلغ قدرها 33,037 مليون درهم.

ج. طلبات الرأي

خلال سنة 2022، أصدر مجلس المنافسة 4 آراء تمحورت حول:

- مشروع القانون رقم 69.21 بتغيير وتتميم القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة وسن أحكام خاصة بآجال الأداء، كما تم تغييره وتتميمه؛
- السير التنافسي للتدبير المفوض للنقل العمومي الحضري والرابط بين المدن بواسطة الحافلات بالمغرب؛
- الارتفاع الكبير في أسعار المواد الخام والمواد الأولية في السوق العالمية وتداعياتها على السير التنافسي في سوق المحروقات؛
- السير التنافسي لسوق الرعاية الطبية المقدمة من لدن المصحات الخاصة والمؤسسات المماثلة لها.

1. تصنيف الآراء الصادرة

من بين الآراء الأربعة الصادرة انصبت ثلاثة حول دراسة وضعية المنافسة في الأسواق، بينما تعلق الرأي الرابع باستشارة بشأن مشروع نص تشريعي.

² اختتمت عملية اتخاذ القرارات المرتبطة بتسوية عمليات التركيز الاقتصادي المنجزة دون تبليغها مقدما إلى مجلس المنافسة عند متم فبراير 2023.

2. وصف الجهات الطالبة للآراء الصادرة

من بين الآراء الأربعة التي أصدرها مجلس المنافسة، هناك 3 آراء اتخذها بمبادرة منه تفعيلاً لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 4 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، في حين أصدر الرأي الرابع جواباً على طلب توصل به من لدن رئيس الحكومة.

3. التوزيع القطاعي للآراء الصادرة

همت الآراء التي أصدرها المجلس في سنة 2022 على التوالي قطاعات النقل والتخزين، والصحة البشرية والعمل الاجتماعي، والتجارة وإصلاح السيارات والدراجات النارية، وأنشطة الخدمات الأخرى.